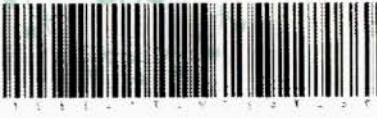


رقم الصادر : ٧٦٤٥٢
تاريخ الصادر : ١٤٤٤ / ١١ / ٠٦
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
الديوان الملكي
(٠٦١)

﴿ برقية ﴾

الأوامر السامية

- تعميم -

أصحاب السمو والمعالي الوزراء
نسخة لكل مصلحة حكومية
وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

نشير إلى الأمر رقم ٥٤٦٤ في ١٤٢٦/٤/٢٠ هـ الصادر حيال دراسة تباين المعاملة المالية والميزات العينية بين ما يمنح لموظفي الخدمة المدنية الذين يطبق عليهم سلم رواتب الموظفين العام وزملائهم العاملين في المؤسسات والهيئات العامة والصناديق الذين تطبق عليهم أنظمة وظيفية وسلام رواتب خاصة.

كما نشير إلى برقية الديوان الملكي رقم ٧٦٤٤٧ في ١٤٤٤/١١/٦ هـ المبلغة بها الموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٢١) في ١٤٤٤/١٠/٢٦ هـ الصادر حيال قواعد إقرار الأحكام المنظمة لشؤون العاملين في الأجهزة العامة وتعويضاتهم. وإلى الأمر الملكي رقم ٧٦٤٥٠ في ١٤٤٤/١١/٦ هـ بهذا الخصوص.

واطلعنا على كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ١٥٧٠٩ في ١٤٤٤/١٠/٢٧ هـ بهذا الشأن.

ونخبركم بموافقتنا على ما يلي:

أولاً: إلغاء الأمر رقم ٥٤٦٤ في ١٤٢٦/٤/٢٠ هـ سالف الذكر.

ثانياً: تستمر الأجهزة العامة بالعمل بلوائحها المنظمة لشؤون موظفيها وسلام رواتبها المعمول بها بناءً على الأمر رقم ٥٤٦٤ في ١٤٢٦/٤/٢٠ هـ المشار إليه، وذلك إلى حين تعديل الأحكام النظامية ذوات الصلة - الواردة في أنظمتها وتنظيماتها وأي وثائق نظامية أخرى - بما يخولها صلاحية إقرار لوائحها الإدارية وسلام رواتبها، وأن تقوم تلك الجهات بمراجعة تلك الأحكام واقتراح تعديلها وفقاً لذلك، والتنسيق في هذا الشأن مع وزارتي (المالية، والموارد البشرية والتنمية الاجتماعية)، ورفعها خلال (١٢٠) يوماً، تمهيداً لاستكمال الإجراءات النظامية في شأنها. فأكملوا ما يلزم بموجبه.

محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
رئيس مجلس الوزراء

